

تفسير الصافي

(367) المنكر فهذا خاص غير عام كما قال الله تعالى ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق وبه يعدلون ولم يقل على أمة موسى ولا على كل قوم وهم يومئذ أمة مختلفة والأمة واحد فصاعداً كما قال الله سبحانه إن إبراهيم كان أمة قانتاً يقول مطيعاً وليس على من يعلم ذلك في هذه الهدنة من حرج إذا كان لا قوة له ولا عدد ولا طاعة، وسئل عن الحديث الذي جاء عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أن أفضل الجهاد كلمة عدل عند إمام جائر ما معناه قال هذا على أن يأمره بعد معرفته وهو مع ذلك يقبل منه وإلا فلا. وعنه (عليه السلام) إنما يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر مؤمن فيتعظ أو جاهل فيتعلم فاما صاحب سيف أو سوط فلا. والقمي عن الباقر (عليه السلام) في هذه الآية قال فهذه لآل محمد صلوات الله عليهم ومن تابعهم يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر. وفي نهج البلاغة قال وانها عن المنكر وتناها عنه فإنما أمرتم بالنهي بعد التناهي وقال لعن الله الأمرين بالمعروف التاركين له والناهين عن المنكر العاملين به وأولئك هم المفلحون المخصوصون بكمال الفلاح الأحقاء به. في الكافي عن الصادق (عليه السلام) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خلقان من خلق الله تعالى فمن نصرهما أعزه الله ومن خذلهما خذله الله. وفي التهذيب عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه قال لا يزال الناس بخير ما أمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر وتعاونوا على البر فإذا لم يفعلوا ذلك نزلت منهم البركات وسلط بعضهم على بعض ولم يكن لهم ناصر في الأرض ولا في السماء. وفيهما عن الباقر (عليه السلام) قال يكون في آخر الزمان قوم يتبع فيهم قوم مراؤون يتقرؤون (1) ويتنسكون حدثاء سفهاء لا يوجبون أمراً بمعروف ولا نهياً

(1) _____ تقرأ: تعبد وتنسك من النسك مثلثة وبضمتين العبادة وكل حق لله عز وجل

وحد ثاء جمع حديث كسفهاء